

مرسوم أميري رقم (١١) لسنة ٢٠٠٢ م  
بشأن  
فض دور الانعقاد العادي الأول من الفصل التشريعي الثاني  
للمجلس الاستشاري لإمارة الشارقة .

نحن سلطان بن محمد القاسمي حاكم إمارة الشارقة ،  
بعد الاطلاع على القانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٩ م بشأن إنشاء المجلس التنفيذي لإمارة الشارقة  
ولائحته الداخلية ،  
والقانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٩ م بشأن إنشاء المجلس الاستشاري لإمارة الشارقة ولائحته الداخلية ،  
والمرسوم الأميري رقم (١٥) لسنة ٢٠٠٠ م بشأن دعوة المجلس الاستشاري لإمارة الشارقة للانعقاد  
لدوره العادي الأول في الفصل التشريعي الثاني ،  
وبناءً على ما عرضه رئيس المجلس الاستشاري لإمارة الشارقة ،

أصدرنا المرسوم التالي :-

مادة (١)

يُفض دور الانعقاد العادي الأول من الفصل التشريعي الثاني للمجلس الاستشاري  
لإمارة الشارقة بعد الانتهاء من نظر جدول أعمال جلسة يوم الأربعاء ٠٨ ربيع الثاني ١٤٢٣ هـ ،  
الموافق ١٩ يونيو ٢٠٠٢ م .

مادة (٢)

على رئيس المجلس الاستشاري لإمارة الشارقة تنفيذ هذا المرسوم ، وينشر في الجريدة  
الرسمية.

صدرنا بتاريخ :-

الإثنين : ٢٩ ربيع الأول ١٤٢٣ هـ  
الموافق : ١٠ يونيو ٢٠٠١ م

سلطان بن محمد القاسمي

حاكم إمارة الشارقة